

Group Five Pipe Saudi

Saudi Public Joint-Stock Company

Capital: SAR 280 MM Full Paid

C. R. 2050104647




شركة جروب فايف السعودية للأنابيب

شركة مساهمة سعودية عامة

رأس المال ٢٨٠ مليون ريال مدفوع بالكامل

ت.س. ٢٠٥٠١٠٤٦٤٧

	العنوان: سياسة مكافآت رئيس وأعضاء المجلس ولجانه.
	تاريخ الإصدار: ٢٠٢٣/٠٥/١١ م
	رقم النسخة: ٠١
	تاريخ المراجعة: ٢٠٢٣/٠٥/١٥ م

مقدمة

تم إعداد سياسة مكافآت رئيس وأعضاء المجلس ولجانه وفق المواد ذات العلاقة من نظام الشركات ولائحة حوكمة الشركات المدرجة الصادرة من هيئة السوق المالية وجميع الأنظمة ذات العلاقة، على أن تُعرض هذه السياسة لاحقاً على الجمعية العمومية لمساهمي الشركة فور إنعقادها وذلك للنظر فيها واعتمادها.

أولاً / الهدف:

تهدف هذه السياسة إلى تحديد معايير واضحة لمكافآت رئيس وأعضاء المجلس ولجانه على ضوء نظام الشركات والضوابط والإجراءات التنظيمية والنظام الأساسي للشركة ولائحة حوكمة الشركات الصادرة من هيئة السوق المالية، بالإضافة إلى الممارسات المثلى بهذا الخصوص.

ثانياً / المعايير العامة للمكافآت:

- ١) أن تكون المكافآت منسجمة مع استراتيجيات الشركة وأهدافها.
- ٢) أن تكون المكافآت بغرض حث أعضاء المجلس واللجان على إنجاز الشركة على المدى الطويل.
- ٣) أن تأخذ الشركة في الاعتبار ممارسات الشركات الأخرى وما هو سائد في تحديد المكافآت، مع تفادي ما قد ينشأ عن ذلك من ارتفاع غير مبرر للمكافآت والتعويضات.
- ٤) أن تكون المكافأة كافية بشكل معقول لاستقطاب أعضاء مجلس إدارة ذوي كفاءة وخبرة مناسبة وتحفيزهم والإبقاء عليهم.



Group Five Pipe Saudi

Saudi Public Joint-Stock Company

Capital: SAR 280 MM Full Paid

C. R. 2050104647



شركة جروب فايف السعودية للأنابيب

شركة مساهمة سعودية عامة

رأس المال ٢٨٠ مليون ريال مدفوع بالكامل

ن.س.ت ٢٠٥٠١٠٤٦٤٧

ثالثاً / مكافآت رئيس وأعضاء مجلس الإدارة:

- (١) تتكون مكافأة أعضاء المجلس من مبلغ معين مقطوع، أو بدل حضور للاجتماعات، أو بدل مصروفات، أو مزايا عينية، أو نسبة من الأرباح ويجوز الجمع بين اثنين أو أكثر من هذه المزايا وبما لا يتجاوز ما نص عليه نظام الشركات والأنظمة ذات العلاقة.
- (٢) يجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة السنوي للجمعية العمومية لمساهمي الشركة على بيان شامل لكل ما تحصل عليه أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية مكافآت وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا الأخرى المتعلقة بعضويته بالمجلس.

رابعاً / مكافآت رئيس وأعضاء اللجان:

- (١) يعتمد مجلس الإدارة مكافآت اللجان المنبثقة منه، وبما في ذلك لجنة المراجعة حيث منحت الجمعية العمومية لمساهمي الشركة هذه الصلاحية للمجلس في الفقرة رقم (١) من المادة التاسعة من لائحة عمل لجنة المراجعة المعتمدة بتاريخ ٠١ مارس ٢٠٢١م.
- (٢) تتكون مكافأة رئيس وأعضاء اللجان من مبلغ مقطوع سنوياً، بالإضافة إلى بدل حضور للاجتماعات.

خامساً / أحكام عامة:

- (١) لا يجوز لأعضاء المجلس التصويت على بند مكافآت رئيس وأعضاء المجلس في اجتماع الجمعية العمومية لمساهمي الشركة.
- (٢) تلتزم الشركة بالإفصاح عن مكافآت رئيس وأعضاء المجلس ولجانته في التقرير السنوي لمجلس الإدارة وفقاً لما هو منصوص عليه في نظام الشركات ولائحة حوكمة الشركات الصادرة من هيئة السوق المالية.
- (٣) يتم إعداد إجراءات صرف المكافآت السنوية الخاصة برئيس وأعضاء المجلس واللجان بتنسيق بين أمين سر المجلس مع الإدارة المالية على أن يتم إعتداده صرفها من قبل الرئيس التنفيذي للشركة، ويمكن أن يتم دفع هذه المكافآت بشكل ربع أو نصف سنوي (حسب الحاجة).
- (٤) تتحمل الشركة المصاريف الفعلية التي يتكبدها أعضاء المجلس أو اللجان لحضور الاجتماعات (قيمة تذاكر الطيران + تكاليف الإقامة)، وذلك للأعضاء الذين يسكنون خارج منطقة مقر الاجتماع.



Group Five Pipe Saudi

Saudi Public Joint-Stock Company

Capital: SAR 280 MM Full Paid

C. R. 2050104647



شركة جروب فايف السعودية للأنياب

شركة مساهمة سعودية عامة

رأس المال ٢٨٠ مليون ريال مدفوع بالكامل

س.ت. ٢٠٥٠١٠٤٦٤٧

سادساً / تفاصيل مكافآت أعضاء المجلس واللجان:

- (١) يستحق رئيس وأعضاء المجلس، مبلغاً مقطوع سنوياً نظير عضويتهم بالمجلس يساوي (١٠٠,٠٠٠) ريال لكل عضو.
- (٢) يستحق رئيس وأعضاء لجنة المراجعة، مبلغاً مقطوع سنوياً نظير عضويتهم باللجنة يساوي (١٠٠,٠٠٠) ريال لكل عضو.
- (٣) يستحق رئيس وأعضاء المجلس بدل حضور للاجتماعات يساوي (٣٠٠٠) ريال عن كل اجتماع، ويحد أقصى أربع اجتماعات بالسنة.
- (٤) يستحق رئيس وأعضاء لجنة المراجعة بدل حضور للاجتماعات يساوي (٣٠٠٠) ريال عن كل اجتماع، ويحد أقصى أربع اجتماعات بالسنة.
- (٥) يجوز أن يتم تمييز بعض الأعضاء ببدلات نظير العضوية أو نظير حضور الاجتماعات أعلى من باقي الأعضاء وذلك لأي أسباب يرى فيها المجلس وجاهة للإبقاء على العضوية في المجلس أو إحدى اللجان.

سابعاً / النشر والتفاد:

- (١) يتم العمل بموجب هذه السياسة والإلتزام بما جاء فيها من قبل الشركة إعتباراً من تاريخ توصية المجلس بها وحتى عرضها على الجمعية العمومية لمساهمي الشركة وإعتمادها.
- (٢) يتم مراجعة هذه السياسة بإستمرار وتعديلها بموجب قرار من الجمعية العمومية للمساهمين كلما دعت الحاجة وذلك لضمان تماشيها مع الأنظمة والتعليمات ذات العلاقة.
- (٣) تتكون هذه السياسة من ثلاث صفحات وتحتوي على سبع مواد رئيسية، مكتوبة باللغة العربية.

الإعداد: مجلس الإدارة	المراجعة: مسؤول الحوكمة	الإعتماد: الجمعية العمومية للمساهمين
طارق بن عبد الهادي القحطاني	عبد الرحمن بن سليمان الكهلان	تم إعتماد هذه السياسة بتاريخ / / م

